

بحار الأنوار

[21] جميعا بدعوتك وانصرهم جميعا بنصرتك، وأنزلهم جميعا منك منازلهم، كبيرهم بمنزلة الوالد، وصغيرهم بمنزلة الولد، وأوسطهم بمنزلة الاخ، فمن أتاك تعاهدته بلطف ورحمة، وصل أخاك بما يجب للاخ على أخيه. وأما حق أهل الذمة فالحكم فيهم أن تقبل منهم ما قبل اﷻ وتفي بما جعل اﷻ لهم من ذمته وعهده، وتكلمهم إليه فيما طلبوا من أنفسهم وأجبروا عليه، وتحكم فيهم بما حكم اﷻ به على نفسك، فيما جرى بينك [وبينهم] من معاملة، وليكن بينك وبين ظلمهم من رعاية ذمة اﷻ والوفاء بعهده وعهد رسوله صلى اﷻ عليه وآله حائل فانه بلغنا أنه قال: " من ظلم معاهدا كنت خصمه " فاتق اﷻ ولا حول ولا قوة إلا باﷻ. فهذه خمسون حقا محيطة بك لا تخرج منها في حال من الاحوال يجب عليك رعايتها، والعمل في تأديتها، والاستعانة باﷻ جل ثناؤه على ذلك ولا حول ولا قوة إلا باﷻ والحمد ﷻ رب العالمين (1). إنما أوردناه مكررا للاختلاف الكثير بينهما. وقوة سند الاول وكثرة فوائد الثاني. 3 - ضا: روي لا تقطع أوداء أبيك فيطفى نورك، وروي أن الرحم إذا بعدت غبطت وإذا تماسست عطبت، وروي سر سنتين بر والديك، سر سنة صل رحمك، سر ميلا عد مريضا، سر ميلين شيع جنازة سر ثلاثة أميال أجب دعوة، سر أربعة أميال زر أخاك في اﷻ، سر خمسة أميال انصر مظلوما، وسر ستة أميال أغث ملهوف، سر عشرة أميال في قضاء حاجة المؤمن. وعليك بالاستغفار. ونروي: بروا أباكم يبركم أبناؤكم، كفوا عن نساء الناس يعف نساءكم وأروي: الاخ الكبير بمنزلة الاب، وأروي: أن رسول اﷻ كان يقسم لحظاته بين جلسائه وما سئل عن شئ قط فقال: لا، بأبي وامي ولا عاتب أحدا على ذنب أذنب، ونروي: من عرض لاختيه المؤمن في حديثه فكأنما خدش وجهه، ونروي أن رسول اﷻ صلى اﷻ عليه وآله لعن ثلاثة: آكل زاده وحده، وراكب الفلاة وحده، والنائم في بيت وحده، وأروي: أطرفوا أهاليكم في كل جمعة بشئ من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة.

(1) تحف العقول: 260 - 278.